

هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع بجماعة ازيلال

تقرير عن الدورة التكوينية
إحداث وتفعيل واستعمال وتتبع
هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع
10 و 11 دجنبر 2022

شارك كل من السيدة محمد الذهبي بصفته رئيس و السيدة نعيمة ايت امبارك بصفتها نائبة رئيس هيئة المساواة وتكافؤ الفرص مقاربة النوع بجماعة ازيلال بدورة تكوينية حول تقوية قدرات الجهات الاستشارية المنظمة إطار أنشطة مشروع التنمية الاجتماعية والاقتصادية الدامجة بجهةبني ملال خنيفرة، الممول من طرف الوكالة الأمريكية للتنمية USAD . وتضمنت الدورة :

اليوم الأول 10 دجنبر 2022

1 - مدخل أولي حول الجماعات الترابية

تعرف المشاركون على :

- تعريف الجماعات الترابية الجماعات الترابية أشخاص معنوية، خاضعة لقانون العام، وتسير شؤونها بكيفية ديمقراطية. من خلال شرح الكلمات المفتاحية الوارد في الفصل 135 من الدستور ، وكذلك بسط أنواع المستويات الترابية الثالث، بالإضافة الى التذكير

بالمستجد الدستور المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجهات بشكل مباشر من طرف المواطنين. مع تقديم تعريف أخرى للجماعات الترابية.

- المقضيات الدستورية المتعلقة بالجماعات الترابية، من خلال تقديم تعريف كل مبدأ وشرحه بداية بمبدأ التدبير الحر، الذي يقتضي سلطة التداول في اختصاصات الجماعات الترابية الثلاث وسلطة تنفيذ مداولات تلك المجالس الترابية. و مبدأ التفريع الذي على ضوء يتم توزيع الاختصاصات بين اختصاصات ذاتية وأخرى مشتركة مع الدولة، وثالثة منقولة إليها من الدولة.

- مبدأ المشاركة المواطنية التي يقتضي من الجماعات الترابية وضع آليات تشاركية للحوار والتشاور، لتسهيل مساهمة المواطنات والمواطنين والجمعيات في إعداد برامج التنمية وتتبعها. ويمكن للمواطنات والمواطنين والجمعيات تقديم عرائض، الهدف منها مطالبة المجلس بإدراج نقطة تدخل في اختصاصه ضمن جدول أعماله.

- الدورات التي تعقدتها مجالس الجهات او الجماعات، حيث تتبع هذه الدورات بين العادية والاستثنائية، فالدورات العادية التي تقدّها مجالس الجهات هي ثلاثة دورات عادية في السنة خلال أشهر مارس و يوليو و أكتوبر من كل سنة. ويجتمع مجلس الجهة في الاثنين الأول من الشهر المحدد لعقد الدورة العادية أو في اليوم الموالي من أيام العمل إذا صادف هذا التاريخ يوم عطلة. أما بالنسبة للجماعات فتعقد هي كذلك ثلاثة دورات عادية في السنة خلال أشهر فبراير ماي أكتوبر من كل سنة. ويجتمع مجلس الجماعة في الأسبوع الأول من الشهر المحدد لعقد الدورة العادية.

- كيفية تحديد جدول اعمال الدورات، حيث يعد رئيس مجلس الجماعة جدول أعمال الدورات، بتعاون مع أعضاء المكتب، يمكن العامل ادراج نقط في جدول الاعمال ولا سيما تلك التي تكتسي طابعا استعجاليا. كما يجوز لأعضاء المجلس المزاولين مهامهم أن يقدموا للرئيس، بصفة فردية أو عن طريق الفريق الذي ينتمون إليه، طلبا كتابيا قصد إدراج كل نقطة تدخل في صلاحيات المجلس في جدول أعمال الدورات. بالإضافة إلى

ضرورة تسجيل العرائض المقدمة من قبل المواطنات والمواطنين والجمعيات التي تم قبولها في الدورة العادية الموالية لتاريخ البت فيها من لدن مكتب المجلس.

- اختصاصات الجماعات حيث تتولى مهام تقديم خدمات القرب للمواطنات والمواطنين في إطار الاختصاصات المسندة إليها بموجب القانون التنظيمي 113.14، وذلك بتنظيمها وتنسيقها وتتبعها. ومن أجل ذلك تمارس الجماعة اختصاصات ذاتية، واحتياطات مشتركة مع الدولة، واحتياطات منقولة إليها من هذه الأخيرة. وتشتمل الاختصاصات الدوائية على الاختصاصات الموجبة للجماعات في مجال معين بما يخصها من القيام، في حدود مواردها، وداخل دائريتها الترابية، بالأعمال الخاصة بهذا المجال، ولا سيما التخطيط والبرمجة والإنجاز والتدبير والصيانة.

2- إحداث وتفعيل واستعال وتتابع هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع بالجماعات.

تضمن العرض النقط التالية :

- المقضيات القانونية المؤطرة لعمل الهيئة استشارية للمساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع، و الخطوات التي يمكن القيام بها لتحديد معايير العضوية أو الانضمام للهيئة، وتقديم بعض المقترنات والقواعد الإجرائية لكيفية تنظيم الهيئة استشارية للمساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع وتأليفها والمهام المسندة لها، والأدوار التي يمكن لها القيام بها .

- اليات اشتغال الهيئة استشارية للمساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع من خلال وضع برنامج عملها، أو مواكبة عمل مجلس الجماعة بحضور اشغال الدورات التي يعقدها المجلس. والعمل على عقد لقاءات دورية بين الهيئة و المجلس لتبني عملها ومواكبتها، وقيام الهيئة بالاطلاع على برامج ومشاريع مجلس الجماعة.

- تتبع وتقدير عمل الهيئة من خلال وضع الهيئة لمحاضرها وتقاريرها بالرئاسة او المصلحة المعاكبة او المكلفة بتتبع عملها بالمجلس، العمل على ارفاق هذه التقارير او المحاضر بكل ما يعزز من دقة توثيقها. اعداد تقرير سنوي حول حصيلة عمل الهيئة وعرضه للدراسة على اعضاء الهيئة تم وضعه لذا اشارة المجلس.

اليوم الثاني 11 ديسمبر 2022

تدبير العرائض على مستوى الجماعات

خلال هذا المحور هذا العرض تم تقديم المقتضيات الدستورية المتعلقة بالعرائض، حيث تم الاشارة للمقتضيات الدستورية التي أكدت أنه يمكن للمواطنات والمواطنين والجمعيات تقديم العرائض، الهدف منها مطالبة المجلس بإدراج نقطة تدخل في اختصاصه ضمن جدول أعماله مع التذكير أن موضوع العرائض يرتبط كذلك بالمستوى الوطني حيث يحق تقديم العرائض إلى السلطات العمومية، لكن ما يميز العريضة على المستوى الترابي أنها تتعلق بإدراج نقطة بجدول الاعمال ، وان تنظيمها ورد بالقانون التنظيمي للجهات عكس العرائض على المستوى التي يتم تنظيمها بقانون تنظيمي مستقل.

- المقتضيات القانونية التي تضمنها القانون التنظيمي للجماعات رقم 113.14 وردت من المادة 120 الى غاية 125 ، أكدت هذه المواد على حق تقديم العريضة ، - المقتضى الثالث المتعلق بالعرائض في المرسوم رقم 2.16.403 الذي حدد

الوثائق المثبتة للعرضة سواء المقدمة من طرف الجمعيات أو من طرف المواطنين والمواطنات. كما تضمن المرسوم شكل العرضة المودعة لذا مجلس الجهة.

- مسطرة إيداع العرائض ب المجالس الجماعات حيث تودع العرضة لدى رئيس مجلس الجماعة . ويتبع أن ترفق هذه العرضة بالوثائق المثبتة للشروط المنصوص عليها في القانون التنظيمي . وعملية إيداع العرضة، تتم سواء من طرف وكيل أو الممثل القانوني في مكتب الضبط التابع للجماعة التي يسلم في الحين وصلا عن ذلك.
- مسطرة دراسة العرضة بمكتب المجلس حيث يقوم رئيس مجلس الجماعة بإحالة العرضة على مكتب المجلس باعتباره الجهاز المختص بالتحقق من توفر العرضة على الشروط المطلوبة، حيث يتخذ المكتب قرارا بشأن قبول العرضة أو رفضها بعد التحقق من استيفاء الشروط التي ينص عليها القانون.
- مسطرة المتبعة بعد قبول العرضة تسجل في جدول أعمال المجلس في الدورة العادية الموالية. ويتم تبليغ الوكيل أو الممثل القانوني بقبول العرضة، حيث يخبر رئيس المجلس الوكيل أو الممثل القانوني للجمعية، حسب الحال، بقبول العرضة و الاحالة على اللجنة او اللجان المختصة لدراستها من خلال اعداد تقريرا عن أعمال اللجنة يرفق بالعرضة ويوجه لرئيس المجلس ليعرض في دورة المجلس للتداول في شأنها.
- المسطرة المتبعة بعد رفض العرضة، حيث يتعين على الرئيس تبليغ الوكيل أو الممثل القانوني للجمعية، حسب الحال، بقرار الرفض معملا داخل أجل ثلات ابتداء من تاريخ توصله بالعرضة.

11 ديسمبر 2022

الرئيس :
الجمعية
أزيال
محمد الذهبي

